الاعتبار المعرفي لعلم الرجال

قراءة في آراء الشيخ حيدر حب الله وآراء غيره من علماء مدرسة الإمامية

عمار عزيز عكش

طالب دكتوراه في كلية الإلهيات. قسم علوم القرآن والحديث، جامعة فردوسي مشهد. إيران ammar.bin.aziz.al.akesh@gmail.com

الدكتور عباس إسماعيلي زاده (الكاتب المسؤول)

أستاذ مساعد في كلية الإلهيات قسم علوم القرآن والحديث، جامعة فردوسي مشهد ـ إيران esmaeelizadeh@um.ac.ir

الدكتور محمد على رضائي

أستاذ مساعد في كلية الإلهيات ـ قسم علوم القرآن والحديث، جامعة فردوسي مشهد ـ إيران rezai@um.ac.ir

> الدكتور حيدر جيجان الزيادي أستاذ في جامعة الكوفة

haiderch.abedali@uokufa.edu.iq

The epistemological consideration of men's science is a reading of the opinions of Sheikh Haider Hubballah and the opinions of other scholars of the Imami school

Ammar Aziz Akash

Doctoral student at the Faculty of Theology - Department of Qur'anic and Hadith Sciences, Ferdowsi University of Mashhad - Iran

Dr. Abbas Ismailizadeh (Responsible writer)

Assistant Professor at the Faculty of Theology - Department of Qur'anic and Hadith Sciences, Ferdowsi University of Mashhad - Iran

Dr. Muhammad Ali Rezaei

Assistant Professor at the Faculty of Theology - Department of Qur'anic and Hadith Sciences, Ferdowsi University of Mashhad - Iran

Dr. Haider Jijan Al-Zayadi Professor at the University of Kufa

Abstract:-

There have been many theses and theories that have clarified the basis. argument, or criterion for considering the Al-Rijali statement, some of which consideration make matter of testimony, the opinion of experts, unanimity and acceptance, or fatwa etc.

Sheikh Haider Hubbalah has adopted a theory that seems new at the level of theoretical research. which is the theory of (knowledge and reassurance). The outcome of this theory is that Al-Rijali's statement is only an argument and legitimate one out of trust and confidence in content of his statement. Sheikh The presented several inferences on the validity of this theor.

Keywords: Men's opinions, Accumulation of possibilities, Haider hobbollah, knowledge of Cognitive men. consideration

<u> الملخص: ـ</u>

تعددت الاطروحات والنظريات ألتي بينت الوجه أو الحجة أو المعيار في اعتبار قول الرجالي، فمنها ما جعل الاعتبار من باب الشهادة أو قول أهل الخبرة أو الاجماع والتسالم أو الفتوى ...إلخ.

وقد اعتمد الشيخ حيدر حب الله نظرية تبدو جديدة على مستوى البحث النظري وهيى نظرية (العلم والاطمئنان)، وحاصل هذه النظرية أن قول الرجالي إنما يكون حجة ومشروعاً من باب الوثوق وحصول الاطمئنان بمضمون قوله. وقدم الشيخ استدلالات عدة على حجية هذه النظرية.

الكلمات المفتاحية: الآراء الرجالية، تراكم الاحتمالات، حيدر حب الله، علم الرجال، الاعتبار المعرفي. الاعتبار العرفي لعلم الرجال

المقدمة:_

إن المادة الأساسية التي يعتمد عليها علماء الرجال في تقييمهم لهذا الراوي بوصفه ثقة أو بوصفه ضعيف أو مجهول، أو استنباط توثيق عام، أو استنتاج بعض القواعد الكلية، معتمد بشكل أساس على ما وصل إليهم من نَقولات الرجاليين المتقدمين والمتأخرين بحق راو من الرواة.

فالطريق الذي يوصلنا إلى إعطاء تقييم لأسانيد الأحاديث، والتعرف على أحول الرواة الناقلين للأخبار هو كتب الرجال، وبهذا لابد من أثبات حجية الاعتماد على ما يذكره الرجاليون بحق الرواة من جرح أو تعديل، أي إثبات مشروعية ومستند واعتبار ومدرك تقييمات الرجاليين بحق الرواة.

فقد تعددت النظريات والاتجاهات ألتى فسرت أو أعطت الوجه في مستند وحجية ومدرك قول الرجالي، ومديات الرجوع المعرفي له، تبعاً لتعدد مشارب العلماء الأصولية والرجالية، وهي في تزايد يوماً بعد آخر؛ ولذا جاء هذا البحث للوقوف على أهم تلك النظريات بالإضافة الى ما قدمه الشيخ الدكتور حيدر حب الله في هذا المجال وهي نظرية تستحق الوقوف والتحليل والمناقشة ولهذا قسمت البحث الى ثلاثة مباحث هي:

> المبحث الأول: عرض موجز لأهم النظريات المطروحة لمشروعية قول الرجالي المبحث الثاني: النظرية المختارة لدى الشيخ حيدر حب الله ومستنداتها

المبحث الثالث: الملاحظات النقدية ألتي أخذت على نظرية (حجية الاطمئنان) عرض وتحليل.

بعد ذلك جاءت خاتمة البحث مكللة بأهم ما توصلت اليه من نتائج، ولهذا بعد التوكل على الله نقول:

المبحث الأول

عرض موجز لأهم النظريات المطروحة لمشروعية قول الرجالي

وجدت نظريات عديدة في مشروعية قول الرجاليين وحجية التمسك بأقوالهم عند تقييمهم لراو ما، يمكن إجمالها بما يأتي:



النظرية الأولى: نظرية الاستناد إلى حجية الإجماع والتسالم

وحاصل هذه النظرية هو أن حجية قول الرجالي جاءت من حجية الاجماع والتسالم، وذلك بناءً على أن جميع العلماء منذ القديم وحتى اليوم قد تسالموا على الرجوع إلى الظنون الاجتهادية في علم الرجال، وبهذا يكون هذا هو المستند لقول الرجالي من باب الاجماع والتسالم.

والقائلين بهذه النظرية هم جماعة من متأخري المتأخرين على حد تعبير كلام السيد الخوئمي تتثير (١).

النظرية الثانية: نظرية حجية الشهادة:

ويرجع اصل هذه النظرية إلى أن اعتبار مشروعية قول الرجالي حجّة من باب الشهادة، فكما يؤخذ بقول الشهود عند القاضي بأن فلان سرق وأن فلان لم يسرق، كذلك يؤخذ بشهادة عالم الرجال بوثاقة فلان وضعف فلان، وأن فلان عاش في الفترة الفلانية ... إلخ.

فالعمل بقول الرجالي إنما يكون من باب العمل بالشهادة فيعتبر في قبوله ما يعتبر فيها من عدالة الشاهد وتعدده، واستندوا في ذلك أيضاً إلى مجموعة من الروايات الواردة في هذا الشأن.

ومن أبرز القائلين بهذه النظرية هو الشيخ حسن صاحب المعالم(٢)، ووالده الشهيد الثاني كما يظهر من كلامة (٣)، والمحقق الحلي (٤) وغيرهم.

النظرية الثالثة: نظرية حجية الظن بناء على الانسداد:

وحاصل هذه النظرية هو أن باب العلم والعلمي منسد، وأن مساحة العلم في علم الرجال قليلة جداً، وقد أثبت في علم الأصول حجية - بعد تركيب مجموعة من المقدمات - مطلق الظن، فهنا تأخذ الظنون الرجالية حجتها من الانسداد، لأنها أحد أشكال الظن بالطريق.

ومن القائلين بهذه النظرية المحقق القمي (٥)، والمحقق الحائري الغروي (٦)، والملاعلي کني(۷).



النظرية الرابعة: نظرية الرواية (حجيّة خبر الثقة الظني):

وهذه النظرية من أشهر النظريات ألتي اشتهرت بين المتأخرين من علماء الرجال، ومستند هذه النظرية هو أنه قد ثبت عندنا في علم الأصول حجية خبر الواحد الثقة الظني، فنطبق هذه القاعدة الأصولية على علم الرجال، ونجعل ما جاء به علماء الرجال من إفادات بمثابة إخبارات من عدول ثقات، فنأخذ بقولهم من هذا الباب ونعتمد عليهم في إخباراتهم.

وقد ذهب إلى الاعتماد على هذه النظرية مجموعة من العلماء منهم السيد الخوئي تتشل (^)، والشيخ الإيرواني (٩)، والطهراني (١٠)، وغيرهم.

النظرية الخامسة: نظرية حجيّة الفتوى

وحاصل هذه النظرية هو أن قول الرجالي يكون من باب الفتوى، والفتوى على غير المجتهد حجّة، فنرجع إلى قول الرجالي كرجوعنا إلى فتوى المفتي، وعمدة هذه النظرية هي انسداد باب العلم والعلمي، فيكون قول الرجالي بمثابة الفتوى ألتي يجب على غير المجتهد تقليده فيها(١١).

وهذه النظرية لم يقل بها منفردة أحد من علماء الرجال(١٢)، فقد تكون مضمومة إلى نظريات أخرى مثل نظرية حجية خبر الثقة الظني.

النظرية السادسة: نظرية الاعتماد على قول أهل الخبرة

وتعتمد هذه النظرية على أن علماء الرجال هم أصحاب خبرة وفن وتضلع في هذا العلم، أن شروط الخبروية المعتمدة في قانون حجية قول أهل الخبرة موجودة في علماء الرجال، وبما أن علماء الرجال المتقدمين هم من أهل الخبرة، فنأخذ بقولهم، حتى وإن كان عن غير حس.

وهذه النظرية تعتبر من النظريات الأساسية ألتي أصّلت لعلم الرجال، وقد اعتمدها العلامة المامقاني (١٣).

هذه هي أغلب النظريات ألتي طرحها العلماء، لتفسير وبيان الوجه في شرعية أقوال علماء الرجال.



المبحث الثاني

النظرية المختارة لدى الشيخ حيدر حب الله ومستنداتها

تبنى الشيخ حب الله نظرية تبدو جديدة وحديثة الظهور على المستوى التنظيري وهي نظرية (الاستناد إلى حجية العلم والاطمئنان) (١٤٠)، وحاصل هذه النظرية أن قول الرجالي إنما يكون حجة ومشروعاً من باب الوثوق وحصول الاطمئنان بمضمون قوله، فإذا شهد أو ذكر وثاقة فلان من الرواة كانت وثاقته مطمأناً بها، وهكذا لو ضعف أو عين اسماً أو حدد طبقة أو بين نسباً، أو ذكر كتاباً ... إلخ.

والاطمئنان حجّة عقلائية، فإن العقلاء يرونه علماً ويرتبون عليه أثراً، دون أن يكون هناك رادع من الشارع، وبهذا يكون حجة شرعاً (١٥).

يعتبر الحر العاملي أول من تناول هذه النظرية بالبحث (١٦)، حيث جعلها ضمن القرائن القطعية لحال الراوي، قال في خاتمة الوسائل: "ثم اعلم أن توثيق علماء الرجال ليس من باب الشهادة، لعدم ثبوت شهادة الشاهد بمجرد كتابته فضلا عن كتابة غيره شيئا ينسبه إليه. بل هو من جملة القرائن القطعية التي تدل على حال الرجل، فلا وجه للاختلاف - هنا - في قبول تزكية الواحد، وإنما ذاك مخصوص بالشهادة الشرعية بتعديله ولابد من التعدد.

وأما توثيق الراوي الذي يوثقه بعض علماء الرجال الأجلاء الثقات الأثبات فكثيراً ما يفيد القطع مع اتحاد المزكي، لانضمام القرائن التي يعرفها الماهر المتتبع فإن لكل عمل رجالاً (وفوق كل ذي علم عليم).

ألا ترى أنا نرجع إلى وجداننا فنجد - عندنا - جزما نقول بثقة كثير من رواتنا وعلمائنا الذين لم يوثقهم أحد، لما بلغنا من آثارهم المفيدة للعمل بثقتهم، وتوثيق بعض الثقات الأجلاء من جملة القرائن المفيدة لذلك، وقد تواترت الأحاديث في حجية خبر الثقة كما مر، فيدخل خبره بحال الرواة كما هو ظاهر "(١٧). فإنه يذهب إلى حصول القطع حتى وإن كان قول الرجالي أحد القرائن.

واعتمد هذه النظرية السيد السيستاني (حفظه الله) كما نقل عنه ذلك ولده السيد محمد رضا بعد أن تبناها هو أيضاً (١٨)، فقد جعل قول الرجالي يؤدي إلى حصول الاطمئنان



بوثاقة الراوي وصدور الرواية، قال: "فالصحيح - إذاً- ما سلكه سيدي الاستاذ الوالد (دامت بركاته) من أن الرجالي وتضعيفه إنما يصلح أن يكون من مبادئ حصول الاطمئنان أو عدم حصوله بوثاقة الراوى أو بصدور الرواية "(١٩).

وناصر هذه النظرية المحقق عبد الله المامقاني - وإن كانت عباراته مختلفة من نظرية لأُخرى في تبنيه أياً من هذه النظريات - فقد رفض تقريباً كل النظريات المطروحة في شرعية علم الرجال، معتبراً أن القيمة الحقيقية المنشودة في البحث الرجالي تكمن عندما يتحصل منه الظن الاطمئناني الانتظامي الذي يأخذ به العقلاء وتتقوم به أمورهم وحياتهم(٢٠).

وأما مستند الشيخ حب الله في الالتزام بهذه النظرية وتبنيها، فهو أنه تمسك بمجموعة من الاستدلالات التي استدل بها العلماء على حجية هذه النظرية (٢١)، مع إضافة بعض التعليقات والتوضيحات على بعض الملاحظات ألتي أُخذت على هذه الاستدلالات، وهذه الاستدلالات هي:

المستند الأول: المستند القرآني

وعمدة هذا المستند هو آية النبأ، قال تعالى: ﴿ إِنَّ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُ مُ فَاسِقُ بِنَبَا فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَة فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُ مُ نَادِمِينَ ﴾ (٢٢).

وهذه الآية ألزمت بالتبيين والتثبت فيما يردّنا من أخبار، والبحث الرجالي نوع من التبيين العقلائي^(٢٣).

فإن ما ورد إلينا من أقوال أهل الخبرة إذا أفادت الوثوق دلَّت الأدلة - ومنها دليل آية النبأ- على حجيته، وهذا هو أحد موارده (٢٤).

المستند الثاني: توليفة من الأدلة

وممن تبنى هذه النظرية من العلماء المعاصرين الشيخ محمد سند البحراني، وقدم عدة نقاط استدلالية بيانية لبرهنة هذه النظرية، وهي:

١. الوثوق والاطمئنان فهو الفيصل في حجية واعتبار خبر الواحد، ولا حجية له لمجرد الوثاقة، وهذا الاعتبار لا يجرى في الراوية وحسب، بل وفي راوى تلك الرواية، من



حيث ضبطه ووثاقته وخبرويته وإتقانه ... إلخ، فالمناط في قبول خبر الواحد هو الوثوق والاطمئنان بالصدور.

- إن القيمة ألتي تقدمها طرق التوثيق لا تنحصر بالحجية المعينة المستقلة لقول الرجالي، بل لا بد من استخدام منهج جمع القرائن وتعاضدها وتراكم الشواهد بنحو تزداد به درجة الاحتمال، للوصول إلى الاطمئنان والوثوق.
- ٣. لا يُقتصر في تجميع القرائن وبيان الشواهد على الأصول الرجالية القديمة الخمسة،
 بل يمكن الاستفادة في جمع القرائن من الكتب الرجالية المتأخرة إلى يومنا هذا، لأن
 المناط هو الحصول على القرينة لا قول الرجالي بما هو هو.
- إنه لا يوجد انسداد في علم الرجال، فالعلم الوجداني مفتوح بلا حاجة إلى العلم التعبدي والحجية المستقلة لبعض طرق التوثيق، فالممارسة والتتبع الوافر على البحث الرجالي يؤدي إلى حصول الاطمئنان.
- ٥. يترتب على ذلك سعة مصادر علم الرجال وانها لا تنحصر بكتب الرجال والفهارس، بل تشمل غيرها من المصادر بوصفها قرائن وشواهد على بيان وتحديد حال الراوي، ويمكن بيان ذلك بمثال بجمع روايات الراوي لمعرفة حاله أو حال الإسناد والإرسال كما هي طريقة السيد البروجردي.
- 7. لا يمكن أخذ أقوال الرجاليين حجة تعبدية في التوثيق والتضعيف، بل لابد من ملاحظة القرائن الأخرى، فالمدار هو حصول الاطمئنان والعلم العادي والوجداني، لأن علم الرجال كعلم التاريخ يتوصل إلى نتائجه بشحذ الشواهد وجمع القرائن.
- ٧. إن كثيراً من قواعد التوثيق العامة ألتي اختلف فيها اختلافاً كثيراً، كقاعدة (ما يرويه الثلاثة) وقاعدة (أصحاب الإجماع)، يمكن الأخذ بها كقرائن تتظافر مع بعضها البعض وفق هذا المنهج، وليس بوصفها حجية تعبدية حسية (٢٥٠).

هذه هي أبرز المستندات الاستدلالية لنظرية (حجية العلم والاطمئنان)، ألتي ذكرها بعض العلماء واستند إليها الشيخ حب الله لإثبات هذه النظرية.

المحث الثالث

الملاحظات النقدية ألتي أخذت على نظرية (حجية الاطمئنان) عرض وتحليل

لا يختلف اثنان في حجية قول الرجالي إذا حصل منه الاطمئنان أو القطع، فإذا أورث قول الرجالي الاطمئنان كان حجة، لحجية الاطمئنان أو اليقين عند العقلاء وعدم ردع الشارع عنه فهو بذلك حجّة.

لكن هل يمكن وضع معيار أو قانون عام يمكنه أن يجعل قول الرجالي يفيد الاطمئنان أو القطع نوعاً أو غالباً، فإن الكبري متحققة وتامة وهي حجية الاطمئنان أو اليقين، إنما الكلام في الصغرى، أي هل أن مساحة الاطمئنان واسعة بحيث تشمل كل علم الرجال أو الحد الأكثر منه بحيث يتقوم عندنا علم الرجال الاطمئناني، أم أن القطع والاطمئنان يشتمل على جملة ضيقة من علم الرجال وبالتالي نصل إلى إغلاق باب هذا العلم.

من هنا سجلت مجموعة من الملاحظات على هذه النظرية، أهما:

الملاحظة الأولى: إن قول الرجالي يمكنه أن يفيد اليقين أو الاطمئنان إذا حفته القرائن وعضدته الشواهد، فهل قوله بما هو يفيد القطع أيضاً؟!.

قال صاحب مقياس الرواة: "أنه لا كلام في حجية القطع لكل من حصل له بأية قرينة، سواء كانت هي توثيق بعض الأجلاء أم الآثار والكتب والتأليفيات.

وإنما الكلام في اعتبار توثيقات علماء الرجال وتزكيتهم لولا حصول القطع لأجل القرائن ... وإنما الكلام في حصول الاطمئنان من أقوال الرجاليين مع قطع النظر عن تلك القرائن، ودون إثبات ذلك خرط قتاد"(٢٦).

ورد الميرزا النائيني هذه النظرية، لأن حصول الاطمئنان هنا قليلَ جداً، قال: "الاقتصار في الظنون الرجالية على خصوص الاطمئناني غير ممكن لقلة الظنون الاطمئنانية في ذلك الباب جداً"(۲۷).

وذكر الشيخ الإيرواني أن حصول الاطمئنان من قول الرجالي نادر جداً، ويستغرب ممن وصفهم ببعض اعلام مدرسة النجف، "ومن الغريب ما ينقل عن بعض اعلام مدرسة النجف الأشرف من حصول القطع له بوثاقة من يوثقه الشيخ الطوسي تيُّل "(٢٨). ردً الشيخ حب الله على هذا النقد، بأن الأشكال المطروح راجع في أساسه إلى مديات تحديد القوة الاحتمالية في أقول الرجاليين، أي ماهي حدود القوة العلمية ألتي توفرها كلماتهم حتى إذا قرأنها حصل لنا الاطمئنان أو العلم؟.

وكذلك من الممكن حصول الاطمئنان من بعض كلمات الرجاليين، وهو أمر منطقي، لكنّه لا يشمل المساحة الكلية لعلم الرجال، "إنّ حصول الوثوق والاطمئنان من بعض كلماتهم أو ضمن بعض الشواهد أمر منطقي، لكنّه لا يساوي كلّ مساحة علم الرجال، ولا أغلبيتها الساحقة. كما أنّ قول الرجالي لوحده، لا سيما مع عدم التعدّد، لا يُنتج الوثوق في كثير من الأحيان "(٢٩).

فعند المراجعة إلى مناهج الرجاليين، فإنه ليس عندنا العلم بمناهج الرجاليين المتقدمين وآليات عملهم، فحتماً قول الرجالي لوحده لا يوصلنا إلى الوثوق مع عدم التعدد، وعليه "الحقيقة إن الاعتماد على كتب التراجم التي اعتادت المدح والثناء غير صحيح لسد الثغرة التي نحن فيها. من هنا فنحن بحاجة ماسة إلى دراسة حال الطبقة الرجالية القديمة، لتحديد وضعها من ناحية قيمتها العلمية لمعرفة درجة الوثوق التي تعطينا إياها ... لهذا يجب لمن يسلك مسلك الاطمئنان أن يأخذ هذه العناصر بعين الاعتبار، والتي لا تُسقط قيمة هذا العلم، بل تدفعنا للتريّث في تحصيل اليقين أو الاطمئنان من معطياته ما لم تتراكم الشهادات والإفادات وتتعاضد"(٣٠).

وقد أجاب الشيخ حب الله على ما قاله السيد محمد رضا السيستاني - بعد انتصاره لنظرية حجية الاطمئنان - من "إنّ الصحيح أنّ من لديه ممارسة طويلة وخبرة متراكمة ومتابعة دقيقة، يحصل له الاطمئنان في كثير من الحالات بصدور الخبر، وإن كان منفرداً، وبوثاقة الراوي وإن انحصر الموثق في شخص واحد. نعم، من ليس له إلمام واسع وخبرة تامّة فإنّه لا يحصل له الاطمئنان، ولكن لا عبرة بعدم حصول الاطمئنان لمثله"(٣١).

بأن ما ذكره هو وجه نظر شخصية نابعة من تجربة شخصية لها طريقها وملابساتها، لأنه لا يمكن أن يكون من لا يحصل له اطمئنان لا عبرة بحالته، وذلك لأن جمهور العلماء عبر التاريخ نظن أنه لا يحصل لهم اطمئنان بوثاقة الراوي بقول رجالي واحد فقط(٣٢).

مناقشة وتعليق:

يمكن مناقشة اجابة الشيخ حب الله على هذه الملاحظة من جانبين:

- أ. في تحديده أساس المشكلة بالقدرة الاحتمالية والعلمية في أقوال الرجاليين، هل يمكن لأقول الرجاليين أن تعطي للقارئ إذا قرأها العلم والاطمئنان العقلائي القطعي، وهذا لم يحصل لجمهور العلماء السابقين عبر التاريخ.
- ب. وإن سلمنا بأن قول الرجالي لوحده لا يشمل المساحة الكافية من علم الرجال، وكذلك الاطمئنان المعتضد بالقرائن والمشحوذ بالشواهد لا يمكن أن يشمل غالبية علم الرجال الساحقة، لذلك حصول الاطمئنان قليل جداً، كما ذكرنا سالفاً كلمات الميرزا النائيني والإيرواني وغيرهم. فتصبح نظرية الاطمئنان أقل مساحة من النظريات الأخرى.

الملاحظة الثانية: إن الاطمئنان الحاصل وفق هذه النظرية غير منضبط، لأنه قد يخضع لعوامل شخصية ذاتية تتعلق بنفس المطمئن والقاطع، فكيف يجوز للعلماء العاملين بالتقييمات الرجالية أن يحتج بعضهم على بعض بصحة سند رواية ما لتوثيق رواتها، أو ضعف رواية أخرى، بجرح بعضهم من قبل علماء الرجال، وهل أحتج على المحتج بعدم حصول الاطمئنان من تقييم الرجالي، ودعوى أن ذلك لم يحصل؛ لحصول الاطمئنان للجميع، عهدتها على مدعيها. هذا النقد طرحه الشيخ معين دقيق (٣٣).

قدم الشيخ حب الله ثلاثة ردود على هذا النقد:

أ. إن بواعث الاطمئنان واليقين وإن كانت ذاتية شخصية في بعض الموارد، لكنها لا تكون كذلك في جميع الموارد إطلاقاً، وذلك لأن من يحصل له يقين واطمئنان بمورد ما يمكنه أن يدل ذلك الاطمئنان إلى صياغة موضوعية استدلالية مكونة من الشواهد والعناصر ألتي دفعته إلى الاطمئنان، وبالتالي يمكن أن يخضع للمحاكمة المعقولة وفق تلك المبررات ألتي قدمها. وهذه المبررات ليست فقط مطلوبة لإثباتها للغير، وإنما لتحصيل الوثوق بموضوعية الاطمئنان الذي حصل للنفس أيضاً (37).

ب. أن العلماء يحتجون بعظهم على البعض الأخر دائماً بحجية الظهور، مع أن الظهور عفوي طبعي ذاتي في غالب الأحيان، ومع هذا يمكن تحويله من بعده الذاتي الطبعي إلى بعد استدلالي موضوعي، وذلك عبر تقديم المنبهات الوجدانية ألتي تبعث الإحساس بالظهور عينه عند الطرف الآخر.

ت. إذا لم تثبت للرجالي أياً من النظريات المطروحة، ولم يبقى أمامه سـوى الاطمئنان والعلم، ويعتقد بأن مساحة العلم أو الاطمئنان متاحة بشكل مقبول، فلماذا لا يلتزم بالحجيّة من هذا الباب؟(٥٥). وإن كانت تعانى شيئاً من الذاتية ألتي لا تبرر أثبات غيرها من النظريات ألتي لم تسلم إدلتها.

مناقشة وتعليق:

إن الشيخ أقرُّ بأن نظرية الاطمئنان في بعض الموارد لا تسلم من الذاتية الشخصية، وقد لا يمكن تحويل الاطمئنان إلى الذي يحصل للرجالي إلى استدلال منضبط بضابطه تحكمه بحيث يصبح حجة يحتج بها.

إن هناك فرق بين الظهور والاطمئنان وإن كان هناك وجه شبه، بأن الظهور ذاتي طبعي، لكنه محكوم بأحكام فصلت في أصول الفقه، وكذلك الحجَّة ألتي يعطيها الظهور غير الحجّة ألتي يعطيها الاطمئنان، فالظهور حجّة تكون تقريباً متساوية عند العقلاء لا يختلفون فيها بالقدر الكبير.

إن الرجالي إذا لا يرى سلامة إي نظرية من النظريات ألتى تفسر حجيّة قول الرجالي، ولا يبقى أمامه سوى نظرية العلم والاطمئنان، لابد له من البحث عن نظرية تكون سالمة أيضاً وقائمة باستدلالاتها، هذا إذا ثبت أن كل النظريات المطروحة هي أقل استدلالاً من نظرية الاطمئنان، فمن غير الممكن الاستناد إلى نظرية تعانى من ما اسماه هلامية قهرية (٣٦)، وكما أنها لا تثبت النظريات الأخرى أيضاً لا تثبت نظرية الاطمئنان.

الملاحظة الثالثة: إن هذه النظرية تتداخل مع سائر النظريات الأخرى، ولم تكن في قبال بقية النظريات، فالشهادة مثلاً في كثير من الأحيان قد تكون موجبة لحصول الاطمئنان والوثوق بصدق المضمون، وكذلك الحال في الخبروية وغيرها، بل قد يحصل الاطمئنان بصدق رواية حتى مع قدح علماء الرجال بأفراد سندها (٣٧)، أي أن هذه النظرية لا تقف في عرض سائر النظريات بل هي جزء من بقية النظريات.

دفع الشيخ حب الله هذا الإشكال بجوابين:

أ. إن هذا التداخل هو تداخل في موارد النظريات، وليس تداخلاً بين النظريات، ثُم أن هذا حاصل مع جميع النظريات وليس فقط مع نظرية الاطمئنان، فإذا قلنا مثلاً بحجية قول الرجالي من باب خبر الثقة، فإن هذا يشمل أيضاً الحجية لقول شهود البينة، ولا مشكلة في ذلك، لأن النظريات قد تتداخل فيما بينها في مساحتها التطبيقية، بالخصوص والعموم المطلق أو العموم والخصوص من وجه، كما فيها هذه النظرية، وبعبارة الشيخ "التداخل الموردي أو التطبيقي لا يعني التداخل في البناء النظري بين هذه النظريات، حتى يُعتبر إشكالًا علميّاً عليها أو كاشفاً عن خلل أو مفارقة "(٢٨).

ب. إن الذي يتبنى نظرية حجية الاطمئنان يجب أن يكون قد أسقط جميع النظريات المطروحة، ولهذا عرف بأنه من القائلين بحجية الاطمئنان وهذا شيء طبيعي، فلا محصل لهذا الأشكال بأن النظرية لا تنفي ما عداها، لأن النظرية قائمة في أساسها على نفي وبطلان سائر النظريات الأخرى (٢٩).

مناقشة وتعليق:

جواب الشيخ على هذا الإشكال جواب منطقي، لأن النظريات تتداخل في مواردها وهذا أمر طبيعي، لا يكاد يسلم منه أي علم من العلوم ولا تكاد تقوم أي نظرية من دون أن تحتاج في بعض مواردها إلى نظرية أو جانب من نظرية أخرى وخصوصاً في علم كعلم الرجال.

الملاحظة الرابعة: عرض الشيخ حب الله نقداً محصله هو أن الشيخ محمد السند لم يذكر لنا في استدلاله بالنقاط السبعة ألتي ذكرها في بيان النظرية هل بنية الوثائق الرجالية ألتي وصلت إلينا تعطي الوثوق والاطمئنان، فكيف عرف الشيخ السند أن وثائق الرجاليين تفيد الوثوق حتى ادعى انفتاح باب العلم الوجداني فيه؟.



وأجاب، "الذي يبدو لنا أنّ الخبرة الميدانية وكثرة حصول الوثوق لأصحاب هذه النظريّة هو ما دفعهم لطرحها، ولهذا لم نجد في كلامهم سوى محض الدعوى، لأنّ برهانها ليس قضيّة كلّية عقليّة أو نصّاً شرعياً ثابتاً من كتاب أو سنّة، وإنما تراكم خبرة عمليّة أوصلت إلى هذه القناعة، ونجد أنّ هذا حقٌ طبيعي لهم "ربيه.

الخاتمة والنتائج:

من خلال ما تقدم من تحليل عام لهذه النظرية، وبيان تفاصيلها الجزئية وما وجه لها من الشكالات محتلفة، وإجابات الشيخ حب الله على هذه الاشكالات، مع بعض التعليقات في المقام، يتضح لنا:

- 1. أن هذه النظرية قائمة في الكبرى على حجية العلم والاطمئنان من جه، مع بيان بطلان سائر النظريات المطروحة في هذا الباب من جهة أخرى.
- ٢. أما في الصغرى أي انفتاح العلم الوجداني لم يثبت عليه أي دليل شرعي محض من قرآن أو سنة، وإنما الاعتماد على الخبرة العملية الميدانية، ألتي أدت إلى كثرة حصول الوثوق عندهم، أوصلتهم إلى هذه القناعة، فهي مسألة تجريبية خبروية تختلف من شخص لآخر، تبعاً لمواقفه داخل بحوث هذا العلم التطبيقية (١٤).
- ٣. يمكن القول باعتبار ما قدمه الشيخ حب الله من إبطال لسائر النظريات المطروحة لتفسير حجية قول الرجالي ومشروعيته، وعرض نظرية الاطمئنان وتحليلها، ومناقشته للإشكالات ألتي وجهت إليها مناقشة علمية دقيقة كما بينا فيما سبق.
- أن بناء على هذه النظرية، وإن واجهتها بعض الإشكالات هو بناء صحيح معتبر معتضد بأدلة معتبرة، وبهذا تقوم قيمة علم الرجال المعرفية على حجية القطع وحجية الاطمئنان لا غير.

الاعتبار المعرفي لعلم الرجال

هوامش البحث

- (١). انظر، الخوئي، أبو القاسم، معجم رجال الحديث، ج١، ص٦٤.
- (٢). انظر، ابن الشهيد الثاني، حسن بن زين الدين، معالم الدين، ص٢٢٢.
 - (٣). انظر، الشهيد الثاني، زين الدين، الرعاية في علم الدراية، ص١٩٨.
 - (٤). انظر، المحقق الحلى، نجم الدين، معارج الأصول، ص٢١٦.
 - (٥). المحقق القمى، أبو القاسم، القوانين المحكمة، ج٢، ص٤٨١-٤٨٢.
 - (٦). الحائري، محمد حسين، الفصول الغروية، ص٢٩٩-٣٠٠.
 - (٧). كنى، الملا على، توضيح المقال في علم الرجال، ص٨١.
 - (٨). انظر، الخوئي، أبو القاسم، معجم رجال الحديث، ج١، ص٦٤-٦٥.
- (٩). انظر، الإيرواني، باقر، دروس تمهيدية في القواعد الرجالية، ص١٩٥.
- (١٠). انظر، الطهراني، مهدى الهادوى، تحرير المقال في كليات علم الرجال، ٣٩-٤٧.
- (١١). راجع، المحسني، محمد آصف، بحوث في علم الرجال، ص٤١. والطهراني، محمد الهادوي، تحرير المقال في كليات علم الرجال، ص٤٥.
 - (١٢). انظر، حب الله، حيدر محمد، منطق النقد السندي، ج١، ص٩٩.
 - (١٣). راجع، المامقاني، عبدالله، تنقيح المقال، ج١، ص١٨٢-١٨٣.
 - (١٤). انظر، حب الله، حيدر محمد، منطق النقد السندى، ج١، ص١٦٢.
 - (١٥). راجع، المصدر نفسه، ج١، ص١٥٢-١٥٣.
 - (١٦). انظر، حب الله، حيدر محمد، منطق النقد السندي، ج١، ص١٥٣-١٥٤.
 - (١٧). الحر العاملي، محمد بن الحسن، تفصيل وسائل الشيعة، ج٣٠، ص٢٩٠.
 - (١٨). انظر، السيستاني، محمد رضا على، قبسات من علم الرجال، ج١، ص٢٠.
 - (١٩). المصدر نفسه. ج١. ص٢٠.
- (٢٠). انظر، المامقاني، عبدالله، تنقيح المقال، ج١، ص٧٨. وراجع عباراته المختلفة، نفس المصدر، ج١، ص ۸۵ و ۱۵۸.
 - (٢١). انظر، حب الله، حيدر محمد، منطق النقد السندي، ج١، ص١٥٥-١٥٥.
 - (٢٢). الحجرات، الآية٦.
 - (٢٣). انظر، المامقاني، عبدالله، تنقيح المقال، ج١، ص٧٣.
 - (٢٤). انظر، المصدر نفسه، ج١، ص٥٨.
 - (٢٥). انظر، سند، محمد، بحوث في مباني الرجال، ص٨٥-٨٩.
 - (٢٦). السيفي المازندراني، على أكبر، مقياس الرواة، ص٩٥.
 - (۲۷). الخوئي، أبو القاسم، أجود التقريرات، ج٢، ص١٤٨.

- (٢٨). الإيرواني، باقر، دروس تمهيدية في القواعد الرجالية، ص١٩٣.
 - (٢٩). حب الله، حيدر محمد، منطق النقد السندى، ج١، ص١٥٦.
 - (۳۰). المصدر نفسه، ج۱، ص۲۳۱-۲۳۲.
 - (٣١). السيستاني، محمد رضا، قبسات من علم الرجال، ج١، ص٢٠.
- (٣٢). انظر، حب الله، حيدر محمد، منطق النقد السندي، ج١، ص١٥٦-١٥٧.
 - (٣٣). دقيق العاملي، معين، السوانح العاملية، ص١٧٤.
 - (٣٤). انظر، حب الله، حيدر محمد، منطق النقد السندي، ج١، ص١٥٨.
 - (٣٥). انظر، حب الله، حيدر محمد، منطق النقد السندي، ج١، ص١٥٨.
 - (٣٦). انظر، المصدر نفسه، ج١، ص١٥٩.
 - (٣٧). دقيق العاملي، معين، السوانح العاملية، ص١٧٤.
 - (٣٨). حب الله، حيدر محمد، منطق النقد السندي، ج١، ص١٥٩.
 - (٣٩). انظر، المصدر نفسه. ج١، ص١٥٩
 - (٤٠). حب الله، حيدر محمد، منطق النقد السندي، ج١، ص١٦٠.
- (٤١). انظر، حب الله، حيدر محمد، منطق النقد السندي، ج١، ص١٥٩-١٦٠-١٦١.

قائمة المصادر

- القرآن الكريم.
- ١٠ الإيرواني، باقر، دروس تمهيدية في القواعد الرجالية، مؤسسة انتشارات مدين، قم، إيران، الطبعة الثانية، ١٤٢٨هـ.
- حب الله، حيدر محمد، منطق النقد السندي (بحوث في قواعد الرجال والجرح والتعديل)، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠١٧م.
- ٣. الحر العاملي (١١٠٤هـ)، محمد بن الحسن، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت بين لإحياء التراث، قم، إيران، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.



٤. الخوئي (١٤١٣هـ)، أبو القاسم، معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، نشر مدينة العلم آية
 الله العظمى الخوئى، قم، إيران، الطبعة الخامسة، ١٤١٣هـ.

- ٥. دقيق العاملي، معين حسن، السوانح العاملية في تنقيح القواعد الرجالية، نشر: امين انديشه، قم، إيران، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- ٦. سند، محمد، بحوث في مباني علم الرجال، بقلم محمد صالح التبريزي، نشر مدين، قم، إيران،
 الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- ٧. السيستاني، محمد رضا، قبسات من علم الرجال، جمعها ونظمها: محمد البكاء، دار المؤرخ العربي،
 بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٣٧هـ.
- ٨. السيفي المازندراني، على أكبر، مقياس الرواة في كلّيات علم الرجال، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، إيران، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٩. الشهيد الثاني (٩٦٥هـ)، زين الدين الجبعي العاملي، الرعاية في علم الدراية، تحقيق: عبد الحسين محمد علي بقال، منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم، إيران، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.
- الشيخ حسن بن الشهيد الثاني (١٠١١هـ)، معالم الدين وملاذ المجتهدين، مؤسسة النشر الإسلامي
 التابعة لجماعة المدرسين، قم، إيران، الطبعة الثانية عشرة، ١٤١٧هـ.
- 11. الطهراني الحائري، محمد حسين، الفصول الغروية في الأصول الفقهية، مطبعة نمونه قم نشر: دار إحياء الكتب الإسلامية، قم، إيران، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ١٢. القمي (١٢٣١هـ)، الميرزا أبو القاسم بن الحسن، القوانين المحكمة في الأصول، دار إحياء الكتب الإسلامية، قم، إيران، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ.
- ١٣. الكني (١٣٠٦ هـ)، ملا علي، توضيح المقال في علم الرجال، تحقيق: محمد حسين مولوي، مركز بحوث دار الحديث، قم، إيران، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ١٤. المامقاني (١٣٥١هـ)، عبد الله، تنقيح المقال في علم الرجال، تحقيق: محمد رضا المامقاني، مؤسسة آل البيت على الإحياء التراث، قم، إيران، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ.
- ١٥. محسني القندهاري، محمد آصف، بحوث في علم الرجال، طبع مركز المصطفى العالمي للترجمة والنشر، قم، إيران، الطبعة الخامسة، ١٤٣٢هـ.

17. المحقق الحلّي (٦٧٦هـ)، نجم الدين جعفر بن الحسن، معارج الأصول، حقّقه: محمد حسين الرضوي الكشميري، مؤسسة آل البيت بين للطباعة والنشر، قم، إيران، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

١٧. الهادوي الطهراني، مهدي، تحرير المقال في كليات علم الرجال، مؤسسة فرهنكي خانه خرد، قم، إيران، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ.